

التوصية 1-1432-R ITU

تقسيم حالات انحطاط أداء الأخطاء المسموح بها على المسيرات الرقمية المرجعية الافتراضية للخدمة الثابتة الساتلية (FSS) الناشئة عن تداخل غير متغير مع الزمن لأنظمة تعمل بتردد أدنى من 30 GHz (المسائل 73/4 ITU-R و 75/4 ITU-R و 4/4 ITU-R)

(2006-2000)

مجال التطبيق

تحدد هذه التوصية الحد الأقصى المسموح به لمجموع سويات التداخل في المسيرات الرقمية المرجعية الافتراضية للخدمة الثابتة الساتلية بتردد أدنى من 30 GHz. ويستند هذا التقسيم إلى أهداف الأداء من حيث الأخطاء للمسيرات الرقمية الساتلية الواردة في التوصيات ITU-R S.1420 و ITU-R S.1062 و ITU-R S.614 و ITU-R S.522.

إن جمعية الاتصالات الراديوية لاتحاد الدولى للاتصالات،

إذ تتضع في اعتبارها

أ) أن عمليات البث من أجهزة الإرسال الراديوية قد تسبب تداخلًا للمستقبلات المتضررة للخدمة الثابتة الساتلية (FSS) والمحطات الفضائية؛

ب) أن الاستخدام المتزايد للطيف الراديوى يستدعي تعين الحد الأقصى لحالات انحطاط أداء الأخطاء المسموح بها الناجمة عن تداخل من مصادر مختلفة والمتعلقة بتوصيات ساتلية؛

ج) أن أهداف أداء الأخطاء المتعلقة بمسيرات رقمية ساتلية ترد في التوصيات ITU-R S.522 و ITU-R S.614 و ITU-R S.1062 و ITU-R S.1420؛

د) أن اعتبارات التقاسم فيما بين أنظمة FSS التي تحمل حركة رقمية ترد في التوصيات ITU-R S.523 و ITU-R S.671 و ITU-R S.735 و ITU-R S.1323؛

ه) أن اعتبارات التقاسم بين أنظمة FSS التي تحمل حركة رقمية وأنظمة الخدمة الثابتة ترد في التوصية ITU-R SF.558،

توصي

1 أنه من الضروري اتخاذ جميع الاحتياطات الالزامه عند إنشاء مسيرات وتوصيات ساتلية رقمية للحد من الانحطاط الناجم عن التداخل لكي لا ينخفض أداء الأخطاء إلى ما دون الأداء المحدد في الأهداف الخاصة بالأداء (انظر التوصيات ITU-R S.1420 و ITU-R S.1062 و ITU-R S.614)؛

2 أن مصادر التداخل التي يمكن أن تؤخذ في الاعتبار تشمل ما يلي:

- عمليات البث من أنظمة FSS العاملة في نفس النطاق؛

- عمليات البث من خدمات راديوية أخرى تقاسم نفس توزيعات الترددات على أساس أولي؛

- عمليات البث من خدمات راديوية أخرى تتقاسم نفس توزيعات الترددات على أساس غير أولي؛
 - عمليات البث من أجهزة الإرسال غير المرخصة؛
 - عمليات بث غير مرغوب فيها (مثل عمليات البث خارج النطاق والبث الهماسي)؛
- 3 أنه من الضروري، عند تقاسم ترددات أدنى من 30 GHz، أن يكون الحد الأقصى للتدخل المسموح به من جميع المصادر (بمقدار 32% أو 27% لأنظمة التي لا تزاول إعادة استعمال الترددات وأنظمة التي تزاول ذلك، فيما يتعلق بضوابط الأنظمة الساتلية في سماء صافية)؛
- 4 أنه ينبغي أن ينبع الأخطاء الناجم عن تداخل بترددات أدنى من 30 GHz أجزاء من ميزانية التداخل البجمع بنسبة 32% أو 27% من ضوابط الأنظمة الساتلية في سماء صافية، وذلك على النحو التالي:
- لأنظمة FSS الأخرى بالنسبة لأنظمة المتضررة التي لا تزاول إعادة استعمال الترددات؛
 - لأنظمة FSS الأخرى بالنسبة لأنظمة المتضررة التي تزاول إعادة استعمال الترددات؛
 - لأنظمة أخرى تشتراك في حالة أولية؛
 - لجميع المصادر الأخرى للتدخل،
- وأنه لا ينبغي لجموع مصادر التداخل ككل أن يؤدي إلى انتهاء الأهداف الخاصة بأداء الأخطاء (انظر التوصيات ITU-R S.1420 وITU-R S.1062 وITU-R S.614 وITU-R S.522)؛
- 5 أنه لا بد من استخدام الملحق 1 كدليل يسترشد به عند تطبيق هذه التوصية.
- الملاحظة 1** - لا تحل هذه التوصية محل التوصيات ITU-R S.523 أو ITU-R S.735 أو ITU-R S.671 أو ITU-R S.1323 أو ITU-R SF.558 ولا تبطلها. وتشكل قدرات التداخل المسموح بها موجباً هذه التوصيات أجزاءً من الحد الأقصى للتدخل المسموح به.
- الملاحظة 2** - يرد الحد الأقصى للتدخل المسموح به فيما يتعلق ب نطاقات الترددات المخصصة حصرياً لخدمة FSS، في التوصيات ITU-R S.523 أو ITU-R S.735 أو ITU-R S.671 أو ITU-R S.1323.

الملحق 1

الاعتبارات الأساسية المتعلقة بالحد الأقصى لأداء الأخطاء المسموح به
وحالات انحطاط تيسير المسيرات والتوصيات الساتلية الرقمية الناشئة عن تداخل
أنظمة تعمل بتردد أدنى من 30 GHz

مقدمة

يوفر هذا الملحق معلومات عن توزيع حالات انحطاط أداء الأخطاء وتيسير الناجمة عن تداخل في أنظمة اتصالات ساتلية تحمل حركة رقمية.

حالات الخطاط أداء الأخطاء والتيسير الناجمة عن تقاسم الترددات فيما بين أنظمة FSS 2

وفقاً للتوصيتين ITU-R S.735 وITU-R S.1323، ينبغي تصميم الوصلات الساتلية الرقمية على نحو تُوفّق فيه فيما بين قدرات التداخل الجموعة من أنظمة FSS الأخرى بنسبة تصل إلى 25% من إجمالي قدرات ضوضاء النظام في ظروف سماء صافية. وفيما يتعلّق بالأنظمة التي تستفيد من إعادة استعمال الترددات، يكون التداخل الناجم عن أنظمة FSS الأخرى محدداً بنسبة 20% من ضوضاء النظام في سماء صافية.


حالات الخطاط أداء الأخطاء والتيسير الناجمة عن تقاسم الترددات على أساس أولي 3

تقاسم خدمة FSS الترددات مع الخدمة الثابتة والخدمة المتنقلة في معظم حالات التوزيع. وتتناول التوصية ITU-R SF.558 التداخل الناجم عن أنظمة خدمة ثابتة في أنظمة FSS وتفسح المجال أمام مستوى تداخل مكافئ لنسبة 10% من ضوضاء النظام الساتلي في سماء صافية، والذي من شأنه أن يؤدي إلى أن تكون قيمة $BER \times 10^{-6}$ نسبة لا تزيد على 20% من أي شهر. ولا توجد حالياً أية توصيات تُعنّى بالتدخل الناجم عن أنظمة متعدلة متخصصة للاشتراك في حالة أولية داخل أنظمة FSS.

وتواصل التوصية ITU-R SF.558 تناولها للموضوع مشيرة إلى أنه من الضروري للتداخل الناجم عن أنظمة الخدمة الثابتة يؤدي إلى أن تتجاوز قيمة $BER \times 10^{-4}$ نسبة تزيد على 0,03% من أي شهر، ولا يؤدي إلى أن تتجاوز قيمة $BER \times 10^{-3}$ نسبة أكثر من 0,005% من أي شهر.

ويمكن تحويل حالات السماح المتعلقة بالتدخل هذه، من حيث النسبة المئوية لضوضاء النظام، إلى ما يقابلها من قيمة نسبة التداخل إلى الضوضاء، I/N . وتساوي نسبة عشرة في المائة من ضوضاء النظام ما قيمته I/N من 10 dB. ولو سلمنا بأن سمة متحفظة من سمات BER لزيادة في الضوضاء قدره 1 dB تفضي إلى زيادة بقيمة عشرة أضعاف في نسبة I/N ، نرى أن قيمة I/N لспектر BER الأخرى هي $I/N = 2,4$ dB لما نسبته 0,03% من أي شهر و $I/N = 0$ dB لما نسبته 0,005% من أي شهر. وترتّد هذه المعلومات في الشكل 1 على هيئة مخطط بياني. وباستقراء الخط البياني من $I/N = 2,4$ dB لما نسبته 0,03% من أي شهر إلى $I/N = 10$ dB نسبة 20% من أي شهر على أساس ما نسبته 100% من أي شهر، نحصل على I/N بقيمة من 12 dB. وتقابل قيمة I/N هذه نسبة 6% من ضوضاء النظام الساتلي. وهكذا، يكافئ التداخل الناجم عن خدمة ثابتة تقاسم الترددات على أساس أولي مدخل تدخل أحادي ناجم عن نظام ساتلي آخر، وفقاً للتوصيتين ITU-R S.735 وITU-R S.1323.

الشكل 1
قيم I/N لمسيير ساتلي رقمي ناجمة عن تداخل نظام ثابت



حالات انقطاع أداء الأخطاء والتيسير الناجمة عن تقاسم الترددات على أساس غير أولي

4

لا توجد توصيات تتعلق بقدر التداخل الذي ستستقبله دارة ساتلية رقمية من أنظمة تقاسم الترددات على أساس غير أولي. وبالنظر إلى أنه من الضروري، وفقاً لما يرد في خفض الاستبابة (RR)، أن تعمل الخدمات المخصصة على أساس غير أولي وجميع عمليات البث الأخرى على أساس عدم التداخل، فإن رصد مقدار 1% من ضوابط النظام الساتلية لمصادر التداخل غير الأولية هذه يكفي لاستيعاب مصادر التداخل هذه.

ملخص

5

يوصى على غرار الشرح المستفيض أعلاه بأن تخصص للتداخل حصة قدرها 32% أو 27% من ضوابط النظام الساتلي في سماء صافية. وتقابل هاتان الحصتان انخفاضاً بقيمة 1,2 dB تقريباً في نسبة ضوابط الموجة الحاملة إلى الضوابط الحرارية للأنظمة المتضررة التي لا تستفيد من إعادة استعمال الترددات والتي تستفيد منها على التوالي. ويتأثر التداخل الناجم عن أنظمة FSS، بما فيها أنظمة FSS غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض، بما نسبته 25% من ضوابط الأنظمة في سماء صافية (انظر التوصيتين ITU-R S.735 وITU-R S.1323)، بينما يستأثر التداخل الناجم عن الخدمة الثابتة والخدمات الأخرى المخصصة للاشتراك في حالة أولية بنسبة 6% من ضوابط الأنظمة في سماء صافية، ولا يستأثر التداخل الناجم عن سائر المصادر الأخرى سوى بما نسبته 1% من ضوابط النظام في سماء صافية، وذلك حسبما هو مستتبط في الفقرة 3 من هذا الملحق.